

مدى جواز الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي.

The extent to which recognizing the legal personality of artificial intelligence is permissible.

جامعة غليزان (الجزائر)،.

mohammedreda.azrou@univ-relizane.dz

تاريخ النشر: 2025/04/03

تاريخ القبول 15 / 03 / 2024

تاريخ الاستلام: 2023/09/27

ملخص:

تسبب استخدام الذكاء الاصطناعي في حياتنا اليومية في العديد من المشاكل القانونية. فقد ظهر اتجاهين في هذا الصدد، اتجاه يرى ضرورة منح الذكاء الاصطناعي شخصية قانونية، وآخر يرى أن القواعد التقليدية كافية. من المعروف أن الاتحاد الأوروبي قد منح الذكاء الاصطناعي شخصية قانونية مشابهة للشخص المعنوي على أساس نظرية النائب الإنساني. وتشير التوجهات المستقبلية إلى منح الذكاء الاصطناعي شخصية قانونية كاملة ومستقلة. كلمات مفتاحية: الذكاء الاصطناعي، الشخصية القانونية، النائب الإنساني.

Abstract:

The use of artificial intelligence (AI) in our daily lives has led to various legal issues. There are two opposing views on this matter: one advocates for granting legal personhood to AI, while the other believes that traditional laws are sufficient. The European Union has granted AI legal personhood similar to that of a moral person based on the theory of human agency. Future trends suggest granting AI full and independent legal personhood.

Keywords: artificial intelligence, legal personality, Human agent

مقدمة

يشهد العالم في وقتنا الحالي طفرة تكنولوجية هائلة مع انتشار الذكاء الاصطناعي في كل المجالات كالطبي أو السيارات الذاتية القيادة ، فما كان من الخيال العلمي ونشأهه في الأفلام الأمريكية أصبح واقعا معاشا، يجب على الإنسان أن يتأقلم معه.

لذلك سارعت معظم الشركات العاملة في التكنولوجيا إلى إدخال تقنية الذكاء الاصطناعي في عملها، حيث أصبح العمل في هذا المجال مربحا بشكل كبير خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية و كوريا واليابان و الاتحاد الأوروبي، فقد أشارت بعض التقارير إلى أن صناعات الروبوتات القائمة على الذكاء الاصطناعي تقدر بحوالي 136 مليار دولار في 2023 و نسبة نمو تقدر ب 1400 % خلال السنوات السبع المقبلة¹.

لقد انعكست تقنية الذكاء الاصطناعي على مختلف جوانب الحياة الإنسانية ومن بينها الجانب القانوني، فلا بد على رجال القانون معالجة هذا الموضوع بمختلف جوانبه، خاصة مسألة الاعتراف بالشخصية القانونية بالذكاء الاصطناعي.

لأن هذه الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي له تأثير مباشر على تحديد من المسؤول عن أضرار الذكاء الاصطناعي، فلو قبلنا بوجود هذا الشخص القانوني الجديد فإن المسؤولية تكون على عاتق الذكاء الاصطناعي فقط، وإن تم الاعتماد على القواعد التقليدية فإن الإنسان سوف يكون مسئولا عن هذه الأضرار على أساس مسؤولية حارس الشيء أو مسؤولية المنتج.

فهل يمكن من الناحية القانونية منح الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية، ام نكتفي بإعمال القواعد التقليدية في هذا المجال؟

للإجابة على هذا التساؤل يمكن لنا أن نضع فرضيتين، الفرضية الأولى تنص على الاكتفاء بالقواعد التقليدية في مجال المسؤولية دون الحاجة إلى الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، أما الفرضية الثانية فتتنبأ على ضرورة الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي وأن القواعد التقليدية غير كافية .

تسعى هذه المداخلة إلى وضع تصور عام حول المسؤولية القانونية للذكاء الاصطناعي مع توضيح أن هذه المسألة جدلية، فهناك تيار معارض يرى أنه لسنا بحاجة إلى إنشاء شخص قانوني جديد في هذا المجال وأن القواعد التقليدية كافية، وهناك مساندين لإنشاء شخصية قانونية جديدة قصد تحميل الذكاء الاصطناعي الأضرار التي قد يسببها للغير .

تم الاعتماد في هذه المداخلة على المنهج التحليلي وذلك أثناء تحليل نصوص قانون الاتحاد الأوروبي المتعلقة بالروبوت الذكي، والمنهج الوصفي عند وصف مميزات الذكاء الاصطناعي ومدى قدرته على تحمل المسؤولية

القانونية، كما تم الاعتماد على المنهج الجدلي عند عرض حجج وأسانيد المساندين والمعارضين لمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي .

على هذا الأساس تم تقسيم هذه المداخلة إلى مبحثين حيث سيعالج المبحث الأول الآراء المعارض والمساندة لمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، ثم المبحث الثاني سيعالج نظرية النائب الإنساني والشخصية الإلكترونية للذكاء الاصطناعي كطريقة لمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي .

المبحث الأول:الجدل في منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي

إن مسألة منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي قد واجهت معارضة شديدة في البداية حيث يرى بعض من الفقهاء أننا لسنا بحاجة إلى خلق شخص قانوني جديد مما يشكل زعزعة لاستقرار النصوص القانونية، وبالتالي يجب في هذه الحالة تكييف قواعد المسؤولية مع تقنية الذكاء الاصطناعي مع استنادهم إلى العديد من الحجج (المطلب الأول)، على العكس من ذلك نجد اتجاهها فقهيًا آخر يرى أنه يجب منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي لأن القواعد التقليدية للمسؤولية عاجزة عن تعويض الأضرار الناجمة عن فعل الذكاء الاصطناعي (المطلب الثاني)

المطلب الأول: حجج المعارضين لمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي

عادة ما يميز القانون بين الأشياء والأشخاص، وهو تقسيم مهم جدا تترتب عليه عدة نتائج قانونية من أهمها إسناد المسؤولية للأشخاص، فقط دون سواهم، فالشخصية القانونية هي التي تتحمل المسؤولية المدنية أو الجزائية، يرى بعض الفقه أنه لا يجوز بأي حال من الأحوال أن نمنح الذكاء الاصطناعي شخصية قانونية لأنه يعتبر من الخيال العلمي الذي لا يستند إلى الواقع، فمن جهة هناك مبالغة كبيرة في تقدير وتقييم القدرات الحقيقية للذكاء الاصطناعي .

فضلا عن ذلك فإن منح الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية يعتبر من المسائل الغير منطقية لأن ذلك سيؤدي حتما إلى أن يتساوى مع الإنسان لأنه سيكتسب حقوقا ويتحمل لالتزامات، وهذا ما لا يمكن أن نتصوره في وقتنا الحاضر، وهو يتعارض مع مواثيق حقوق الإنسان سواء على مستوى الأمم المتحدة أو على مستوى الدول².

من جهة أخرى لا يمكن أن نعتبر الذكاء الاصطناعي من الأشخاص المعنوية كالشركات مثلا، لأن الشخص المعنوي لا يتصرف من تلقاء نفسه إنما يكون بواسطة ممثله القانوني (إنسان)، وبالتالي فهو يتعارض مع مبدأ استقلالية الذكاء الاصطناعي في اتخاذ القرارات.

كما أن بعضا من الفقه يرى أن الشخصية القانونية مرتبطة بشكل مباشر بالكيان المادي للإنسان دون سواه، بغض النظر عن كونه عاقلا أم لا، فمناطق منح الشخصية القانونية للإنسان غير مرتبط بالإدراك فهي تمنح للعاقل والمجنون إلا أنه يعفى منها كل إنسان مجنون وتنتقل المسؤولية إلى للشخص المسئول عنه.

على هذا الأساس فإن هذا الاتجاه كيف الذكاء الاصطناعي على أساس أنه شيء، وهناك من كيفيه على أساس أنه منتج.

1- اعتبار الذكاء الاصطناعي أنه شيء :

نجد أن بعضا من الفقه يعتبر الذكاء الاصطناعي من الأشياء ومحل حراسة ، وفي حال ما إذا سببت ضررا للغير نطبق المادة 138 من القانون المدني الجزائري التي تنص : "كل من تولى حراسة شيء وكانت له قدرة الاستعمال والتسيير والرقابة يعتبر مسؤولا عن الضرر الذي يحدثه ذلك الشيء "، إلا أنه بالرجوع لخصائص الذكاء الاصطناعي فإنه يستحيل أن يكون محل رقابة لكونه يتمتع بالاستقلالية التي يتمتع بها، وبالتالي يصعب تطبيق المسؤولية عن فعل الأشياء في هذا المجال³.

ان مفهوم الحراسة هو مفهوم مرن يمكن للقضاء تطويع أحكامه ليناسب الأضرار التي يسببها الذكاء الاصطناعي، وذلك قصد حماية الضحايا من الأضرار التي قد تلحقهم، نجد في هذه الحالة أن حارس الذكاء الاصطناعي يمتلك سلطة الاستعمال وسلطة التسيير دون سلطة الرقابة، وبالتالي يمكن للحارس في هذه الحالة أن يدفع بعدم المسؤولية لعدم توافر أحد شروط مسؤولية حارس الحيوان، إلا أن الإنسان تقع عليه المسؤولية على الرغم من عدم توافر شرط الرقابة، وبالتالي يمكن في هذه الحالة تكييف مفهوم الحراسة ليتماشى مع خصوصية الذكاء الاصطناعي، عن طريق اعتبار أن سلطة الرقابة مفترضة في الحارس أن قبوله استعمال واستغلال الذكاء الاصطناعي قد تنازل عن سلطة الرقابة⁴.

يعتبر هذا الحل مؤقت فقط لغاية إصدار تشريعات منظمة لعمل الذكاء الاصطناعي، بل الأكثر من ذلك سيتم رفضه من قضاء المحكمة العليا في الجزائر لأنه لم يحترم الشروط المنصوص عليها في المادة 138 مكن القانون المدني، زيادة على ذلك فإن هذا الحل قد يعيق انتشار الذكاء الاصطناعي داخل أفراد المجتمع لأنه بمجرد استعمال الذكاء الاصطناعي سوف يكون المستعملين مسؤولين عن الأضرار التي قد تلحق بالغير حتى لو أقام الدليل على عدم توافر شرط الرقابة.

2- اعتبار الذكاء الاصطناعي منتج:

لقد أقر المشرع الجزائري صورة جديدة من المسؤولية المدنية وهي مسؤولية المنتج⁵، وفق المادة 140 مكرر من القانون المدني التي تنص: "يكون المنتج مسؤولا عن الضرر الناتج عن عيب في منتجه حتى ولو لم تربطه بالمتضرر علاقة تعاقدية"، يتبين لنا من خلال هذه المادة أنه لا يمكن تطبيقها إلا إذا اعتبرنا الذكاء الاصطناعي منتجا، وأن الضرر كان بسبب وجود عيب في الذكاء الاصطناعي.

يلاحظ أن المشرع الجزائري لم يعرف المنتج ولكن حدد الأشياء التي تكون منتجا وفق المادة 140 مكرر من القانون المدني بقوله: "يعتبر منتجا كل مال منقول ولو كان متصلا بعقار، لاسيما المنتج الزراعي والمنتج الصناعي وتربية الحيوانات والصناعة الغذائية والصيد البري والبحري والطاقة الكهربائية "

نجد اتجاه فقهي يرى أن الذكاء الصناعي يمكن تكييفه كمنتج بناء على فكرة الاستقلالية بين حامل الذكاء الاصطناعي باعتباره يمثل البعد المادي للمنتج، وبين البعد المعنوي وهو الذكاء الاصطناعي⁶.

لا يمكن الارتكاز على الاستقلالية والقدرة على التعلم الذاتي لمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، لأنه لو كان الأمر ذلك لمنح المشرع للحيوان الشخصية القانونية نظرا للاستقلالية التي يتمتع بها وقدرته على العلم، إلا أنه يبقى مجرد شيء مادي خاضع لمسؤولية الإنسان⁷ وهو ما تقره صراحة المادة 139 من القانون المدني الجزائري بقولها: "حارس الحيوان ولو لم يكن مالكا له، مسئول عما يحدثه الحيوان من ضرر ولو ضل الحيوان أو تسرب، ما لم يثبت الحارس أن وقوع الحادث كان بسبب لا ينسب إليه " إلا أننا نجد بعض من الفقه يمنح بعض الحيوان الشخصية القانونية لأنها تملك وعي بالذات ومهارات لحل المشكلات المعقدة ولديها أحاسيس ومشاعر مثلها مثل الإنسان، وعلى هذا الأساس تم النظر في الشخصية القانونية لحيوان القرد (شامبانزي) في محكمة نيويورك في قضية Nonhuman Rights Project، Inc. ضد Stanley، حيث تقدمت منظمة غير حكومية للإفراج عن قردين قصد الإفراج عنهما من مختبر بجامعة ستوني بروك، إلا أن المحكمة قد رفضت منح الشخصية القانونية للقرد لعدم قدرتهم على تحمل الالتزامات، ولا يمكن أن يكون الشبه الجسدي بين القرد والإنسان كافيا في هذا المجال⁸.

المطلب الثاني: حجج المساندين لمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي

نجد أن هناك العديد من الفقهاء ينادون صراحة بضرورة منح شخصية قانونية للذكاء الاصطناعي حتى وإن كان ليس بنفس الحقوق والواجبات المترتبة على الشخص الطبيعي أو المعنوي، ويرتكزون في ذلك إلى عدة حجج وأسناد وهي كالتالي:

1- استقلالية الذكاء الاصطناعي في اتخاذ القرار (الاستقلالية):

أهم ميزة ينفرد بها الذكاء الاصطناعي قدرته على اتخاذ القرارات بشكل مستقل عن صانعه، ولا يمكن لأي شخص التحكم في تصرفاته، على عكس ما نجده عند الآلات الأخرى التي تخضع لرقابة الإنسان أو ما يسمى بمسؤولية حارس الشيء، فيمكن للذكاء الاصطناعي أن يقوم بمهام معقدة وصعبة للغاية كقيادة السيارات أو بناء محفظة استثمارية دون أي تدخل بشري أو إشراف مباشر من قبل شخص ما⁹، غالبا ما يتخذ الذكاء الاصطناعي قراراته بناء على المعلومات التي يكتسبها من بيئته أثناء أداء عمله يجعله قادرا على المبادرة بشكل مسبق، مع القيام بمبادرات وتقديم اقتراحات للمستخدم مع التفاعل والرد على الطلبات الموجهة له¹⁰.

فخاصية الاستقلالية عند البعض تجعل الروبوت القائم على الذكاء الاصطناعي قادرا على تفادي الأخطار والتفكير في محاذير الأمان بالطريقة التي ينتهجها الإنسان، وهذا الأمر هو نقطة الفصل في الانتقال من الروبوت القائم على الذكاء الاصطناعي من مرحلة الشيء محل الحراسة إلى الكائن الذي ينوب عنه الإنسان في تحمل المسؤولية بقوة القانون دون افتراض الخطأ¹¹.

حيث أقر برلمان الاتحاد الأوروبي بهذه الخاصية في التمهيد المنصوص عليه في التعليمات الخاصة بتبني قانون مدني حول الروبوتات¹²، وهي من أهم الأسباب التي جعلته يدعوا الدول المنضوية تحت لوائها إلى سن قوانين تنظم عمل الذكاء الاصطناعي بواسطة الروبوت، وأن القواعد التقليدية في مجال المسؤولية المدنية غير كافية .

نلاحظ أن البرلمان الأوروبي قد استعملت مصطلح الروبوتات الذكية قصد تمييزها عن الروبوتات التقليدية، والذكاء هو القدرة على التفكير، وهي من الصفات الأساسية التي تتميز بها هذه الروبوتات.

1- قياس الذكاء الاصطناعي بالشخص المعنوي:

يتميز الذكاء الاصطناعي في وقتنا الراهن بالتعقيد وأنه يلعب دور كبير في المجتمع لذا رأى بعض من الفقه بضرورة الاعتراف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي نظرا لتقاربها مع الشخص المعنوي، لعدم قابلية التمييز بينها وبين البشر، كما أنه يمكن للأنظمة القانونية أن تنشأ فئة جديد من الأشخاص القانونية، لذا يجب أن يكون للذكاء الاصطناعي هذه الشخصية القانونية¹³.

تأسيسا على ذلك فإنه يمكن أن تصبح الروبوتات العاملة بالذكاء الاصطناعي كالشركات التجارية، و ما يترتب عليه تسجيل هذه الروبوتات في سجل خاص يشابه السجل التجاري، ويحصل على الشخصية القانونية من وقت التسجيل، ويمكن للأشخاص المتضررين تحصيل التعويض عن الأفعال المرتكبة من طرف الذكاء الاصطناعي.

لقد سار في هذا الاتجاه الاتحاد الأوروبي في عام 2017 أصدر تعليمة يقر بضرورة وضع نظام خاص بتسجيل الروبوتات المتقدمة و ضرورة الإقرار بالمسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي في الحالات الغير متعلقة بالأضرار المادية، ووضع تأمين خاص لها¹⁴، كل هذه المسائل تؤكد بشكل واضح أن الروبوت وفق هذه التعليمة أصبحت له شخصية قانونية تقترب بشكل كبير إلى الشخصية الطبيعية أو المعنوية، تأكيداً على هذا التوجه أصدر الاتحاد الأوروبي في سنة 2022 تعليمة أخرى تبين بشكل دقيق مسألة المسؤولية المدنية المتعلقة بالروبوت¹⁵.

2- وجود ذمة مالية للروبوت القائم على الذكاء الاصطناعي :

تماشياً مع الطرح الذي يعترف بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي واقتراه من مفهوم الشخص المعنوي، فإن هذا الأخير لا يكون موجوداً من الناحية القانونية إلا بوجود الذمة المالية، لأنها الضامن الأساسي للتعويض عن أي ضرر قد يسببه هذا الشخص، ف نجد مثلاً أن المشرع الجزائري قد أقر بضرورة وجود الذمة المالية للشخص المعنوي في المادة 50 من القانون المدني بقوله: "يتمتع الشخص الاعتباري بجميع الحقوق إلا ما كان منها ملازماً لصفة الإنسان، وذلك في الحدود التي يقرها القانون .

يكون لها خصوصاً:

— ذمة مالية...¹⁶

ترتبط فكرة مساءلة الذكاء الاصطناعي عن أفعاله بضرورة تمتعه بالذمة المالية، مستقلة يكون من خلالها أهلاً للمساءلة وجبر الضرر الذي قد يسببه للغير، فعديم التمييز مثلاً لا يكون ملزماً بالتعويض إلا إذا كانت له ذمة مالية مستقلة مع عدم وجود مسئول عنه، لذلك نجد أن البرلمان الأوروبي قد أقر في القانون المدني للروبوتات ضرورة إنشاء صندوق تأميني لمعالجة الأضرار التي قد يرتكبها الروبوت القائم على الذكاء الاصطناعي، ويكون هذا الصندوق ممولاً من قبل فئات عدة¹⁷.

كذلك فإنه يتميز هذا التأمين بكونه يأخذ بعين الاعتبار جميع المسؤوليات المحتملة من البداية إلى النهاية، وهو يختلف عن تأمين السيارات الذاتية القيادة التي تشمل فقط الأضرار المرتكبة من قبل السائقين¹⁸.

الأكثر من ذلك نجد أن البعض يدعوا صراحة إلى فرض الضرائب على الروبوتات القائمة على الذكاء الاصطناعي أو على الشركات التي تمتلكها، وقد رفض المصنعون هذا الأمر لكونه سيؤثر على القدرة التنافسية ولم يتم اعتماده لحد الساعة¹⁹.

المبحث الثاني: النظريات الحديثة في مسألة الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي

إن إنشاء شخص قانوني جديد أصبح ضروري في وقتنا الحالي خاصة مع عجز القواعد التقليدية في تنظيم عمل الذكاء الاصطناعي، تماشياً مع التطورات الحاصلة فإن البرلمان الأوروبي قد أنشأ نظرية جديدة أسمها بالنائب الإنساني يمكن من خلالها تحديد من المسؤول عن أضرار الذكاء الاصطناعي (المطلب الأول)، كما أنه يمكن في المستقبل القريب أن يعترف القانون بالشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي ويكون أهلاً لاكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات (المطلب الثاني)

المطلب الأول: نظرية النائب الإنساني

لقد استحدث الاتحاد الأوروبي نظرية النائب الإنساني طبقاً لأحكام القانون المدني حول الروبوتات، وملخص هذه النظرية هو افتراض وجود نيابة عن المسؤولية بحكم القانون بين الروبوت الممثل والإنسان المسؤول بهدف نقل مسؤولية أفعال الروبوت إلى الإنسان²⁰.

يلاحظ أن المشرع الأوروبي لم يتعامل مع للذكاء الاصطناعي على أساس أنه شيء وفي نفس الوقت لم يجعله كائناً غير عاقل، والدليل على ذلك أنه قد وصف الإنسان المسؤول عن الذكاء الاصطناعي بالنائب وليس الحارس، زيادة على ذلك لا يمكن أن نسند المسؤولية بشكل مباشر إلى الروبوت وذلك لكون المنظومة القانونية الحالية القائمة على أسس تقليدية لا تفي بهذا الغرض²¹.

إضافة على ذلك لم يتطرق المشرع الأوروبي إلى مسألة أهلية الذكاء الاصطناعي والدليل على ذلك استخدامه مصطلح النائب وليس الوصي أو القيم على القاصر، زيادة على ذلك فإن الذكاء الاصطناعي لا يعد بمركز التابع القانوني للإنسان وذلك لكون المتبوع يكون تحت إشراف التابع كامل الأهلية، كما يمكن للتابع الرجوع على المتبوع لأن المتبوع تربطه علاقة تبعية.

تبعاً لهذه النظرية فإن النائب الإنساني وفق القانون الأوروبي تختلف صوره حسب ظروف الحادث الذي تسبب فيه الروبوت من جهة ودرجة السيطرة الفعلية التي ستقيم وجود خطأ النائب من عدمه من جهة أخرى²²، على هذا الأساس تم تحديد صور النائب الإنساني على النحو التالي:

1- صاحب المصنع أو المصنع : يسأل صاحب المصنع في حالة عيوب ناتجة عن سوء التصنيع، وأن هذه

العيوب قد تسببت بشكل مباشر في انفلات الروبوت و قيامه بأفعال خارج عن استخدامه المعتاد، كمثال على

ذلك قد قامت شركة tesla المصنعة للسيارات الذاتية القيادة باستدعاء سيارتها المصنعة قبل 2016 نظرا لوجود عيب في قطعة متعلقة بنظام المساعد في الاتجاه²³.

2- المشغل: على الرغم من أنّ الروبوتات قد صمّمت لتنجز مهامًا لا يستطيع البشر القيام بها، إلا أنّها مع ذلك بحاجة لشخص يقوم بتشغيلها سواءً كان ذلك من خلال الضغط على أزرار مميّنة لتشغيلها أو مجرد الإشراف عليها للتأكد من أدائها لمهامها بشكل سليم. ونظرًا لأن الروبوتات مصمّمة للعمل على مدار الساعة، فهذه الوظيفة تحتاج إلى نظام المناوبات، بحيث يكون هناك دائمًا شخص يشرف على الروبوتات حتى إذا حصل خلل ما، يقوم بالتواصل مع التقني أو المهندس لإصلاح هذا الخلل.

3- المالك: هو الشخص الذي يقوم بتشغيل الروبوت لمصلحته الخاصة أو لخدمة زبائنه، مثال ذلك عندما يقوم الطبيب المالك للمستشفى بتشغيل الروبوت للقيام بالعمليات الجراحية على الرغم من علمه أن هذا الأخير يشكل خطرا على سلامة المرضى.

نلاحظ أن قانون الروبوت الأوربي لم يضع المالك في بداية الكلاء الإنساني بل سبقه الصانع والمشغل، على عكس نظرية حارس الأشياء التي تفترض المسؤولية على المالك حيث تقوم عليه قرينة حراسة الشيء حتى وإن حصل الحادث من المشغل²⁴.

4- المستعمل: وهو الشخص التابع الذي يقوم على استعمال الروبوت من غير المالك أو المشغل، والذي يكون قد أعطى أوامر للروبوت وسببت ضررا للناس، من أمثلة ذلك أن يقوم أحد المسافرين في الحافلات ذاتية القيادة بإرسال أمر خاطئ للحافلة مما يسبب حادث مروريا، وهنا يعتبر هذا المستعمل وفق القانون الأوروبي للروبوت مسئولا عن الأضرار التي سببتها هذه الحافة ويلزم بالتعويض.

على هذا الأساس فإن مشغلي ومالكي الروبوتات مسئولون عن جميع أعمال الذكاء الاصطناعي، دون أن نغفل قدراتها على اتخاذ القرارات وصناعة المنتجات الأدبية بشكل مستقل²⁵.

نظرا لصعوبة تحديد من المسئول عن الأضرار التي تحدثها الروبوتات فقد اقترح القانون الأوروبي فرض تأمين إلزامي على المالك أو الصانع من أجل نقل المسؤولية المدنية على كاهلهم²⁶، مهما كانت طبيعتها، وذلك كحل لنقل عبء المسؤولية عنهم.

لم يكن البرلمان الأوروبي الوحيد الذي أقر ب الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي بل سار على نهجه مشرع ولاية نيفادا في الولايات المتحدة الأمريكية حيث تم الاعتراف للروبوتات القائمة على الذكاء الاصطناعي ببعض سلطات الشخص المعنوي ضمينا، حيث تم إخضاعها لإجراءات القيد في سجل خاص أنشئ لهذا الغرض، وتم تخصيص لها ذمة مالية بغرض التأمين عنها، وجعلها تستجيب لدعاوى التعويض التي تلحقها من محيطها الخارجي²⁷.

المطلب الثاني: الاتجاه لمنح للذكاء الاصطناعي شخصية قانونية مستقلة

يمكن لنا أن نتصور في المستقبل القريب منح الروبوت العامل بالذكاء الاصطناعي شخصية قانونية مستقلة، وفق ما ينتجه التطور العلمي في هذا المجال، والذي سيجعله يتحمل المسؤولية عن أفعاله، وهو ما يسمى بالشخص الإلكتروني.

فالشخصية الإلكترونية للروبوت العامل بالذكاء الاصطناعي ستكون مختلفة بشكل جذري عن الشخصية الاعتبارية التي يمنحها القانون لبعض الكيانات الإدارية أو الشركات، لأن هذه الأخيرة سيديرها أشخاص طبيعيين، بينما الروبوتات سيدير بمنهج التفكير الذاتي الآلي وليس البشري²⁸.

يترتب على الاعتراف بالشخصية القانونية للروبوت القائم على الذكاء الاصطناعي تمكينه من ذمة مالية خاصة وإلزامه بالتعويض المدني، وهو ما سيؤدي إلى مخاطرة كبيرة من الناحية القانونية، فهو من جهة يلغي فكرة الخطأ المفترض المنصوص عليها في المسؤولية التقصيرية وبالتالي ستندثر نظرية حارس الأشياء، ومن جهة أخرى فإن ظهور شخص قانوني جديد سيؤدي بالضرورة إلى إيجاد مجتمع آخر غير بشري له نفس الحقوق والواجبات مع البشر، مما يؤدي بالضرورة إلى انحراف هذا المجتمع الجديد وخروجه عن سلطة القانون.

إن الوصول إلى روبوتات قائمة على الذكاء الاصطناعي ذات استقلالية تامة غير خاضعة لرقابة البشر ستكون نتائجها كارثية على البشر، وسيصبح الخيال العلمي الذي تصوره الأفلام الأمريكية واقعا معاشا.

لذلك نجد أن الاتحاد الأوروبي قد حاول استبعاد هذه الصورة من الناحية القانونية وذلك باقتراحه تقنين التعامل الأخلاقي مع الروبوتات بحيث ينص على مايلي: "يجب التأكيد على أن الإطار الأخلاقي المرجعي يجب أن يستند إلى مبادئ الإحسان وعدم الإيذاء والاستقلالية والعدالة، وعلى المبادئ والقيم التي تم تكريسها في المادة 2 من معاهدة الاتحاد الأوروبي وفي ميثاق حقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي (المشار إليه فيما بعد بـ "الميثاق")، مثل كرامة الإنسان والمساواة والعدالة والإنصاف وعدم التمييز والموافقة المستنيرة واحترام الخصوصية والحياة الأسرية وحماية البيانات، بالإضافة إلى مبادئ وقيم أخرى من مبادئ الاتحاد الأوروبي، مثل عدم التشويه والشفافية والاستقلالية والمسؤولية الفردية والمسؤولية الاجتماعية، وعلى الممارسات والقوانين الأخلاقية الموجودة." ²⁹

من خلال هذه المادة يتضح لنا جليا أن التعامل مع الروبوتات القائمة على الذكاء الاصطناعي يجب أن تقوم على عدة مبادئ أهمها:

- الإحسان المقصود بما برهجة الروبوتات بأفضل صورة لتحقيق مصالح البشر.
- عدم الإيذاء فالهدف منها عدم استعمال الروبوتات بشكل يؤدي البشر.
- الاستقلال الذاتي: أي أن التعامل مع الروبوتات يكون بشكل إرادي وأن لا يجبر الشخص على التعامل معهم.
- العدالة وعدم التمييز أي أنه يجب التعامل مع الروبوتات وفق قواعد العدالة وأن لا نميز في هذا المجال بين الروبوتات والبشر.

تأكيدا على أهمية الجانب الأخلاقي فقد خصص الاتحاد الأوروبي في القانون المدني الأوروبي بابا كاملا لما يسمى بـ لجنة أخلاقيات البحث، حيث بين تشكيلتها ومهامها واختصاصها، على الرغم من كل هذه المخاطر نجد أن البرلمان الأوروبي كان متفتحا على فكرة منح الروبوتات القائمة على الذكاء الاصطناعي ما يعرف بالشخصية الإلكترونية في المستقبل، بشرط أن يكون

هذا الأخير مستقلا في قراراته ويتفاعل مع البيئة المحيطة به بشكل مستقل، وخاصة عندما نكون أمام روبوتات لديها القدرة على التعلم العميق أي التي تتعلم من بيئتها وتحديد الأنماط وتغيير طريقته في حل المشكلة و كذلك تعديل سلوكها³⁰.

خاتمة:

من خلال هذه المداخلة تبين لنا بشكل واضح أن مسألة منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي هي مسألة خلافية بين معارض ومساند، وما زاد الأمور غموضا هو عدم وجود نصوص قانونية تنظم هذه المسألة، فحتى الدول المتقدمة في مجال الذكاء الاصطناعي كالولايات المتحدة الأمريكية واليابان وكوريا الجنوبية لم تتعرض لهذه المسألة.

نلاحظ أن حجج المعارضين لمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي أن ذلك يشكل تهديدا لاستقرار المراكز القانونية، أن القواعد التقليدية كافية في هذا المجال، هي حجج ضعيفة خاصة مع التطور الرهيب الذي يعيشه قطاع الذكاء الاصطناعي.

زيادة على ذلك فإن القواعد التقليدية للمسؤولية مرتبطة بشكل مباشر بالشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يسيره الإنسان، وهو ما لا نجد عند الذكاء الاصطناعي الذي يتميز بالاستقلالية في اتخاذ قراراته.

لذلك نجد أن المساندين لمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي يركزون في حججهم على استقلالية الذكاء الاصطناعي وأن له شخصية قانونية مقارنة للشخص الاعتباري وعلى هذا الأساس يجب أن يتمتع الذكاء الاصطناعي بالشخصية القانونية.

يمكن لنا القول أن البرلمان الأوروبي من هو الوحيد الذي عالج هذه المسألة وكان له السبق في اختراع نظرية النائب الإنساني، التي بفضلها يمكن للشخص المتضرر أن يحصل تعويض عما لحقه، كما أنه دعا إلى وضع صندوق خاص لدفع هذه التعويضات.

الأكثر من ذلك نجد أن البرلمان الأوروبي قد فتح المجال في المستقبل إمكانية منح الشخصية القانونية الكاملة للذكاء الاصطناعي أو ما يعرف بالشخصية الالكترونية، مع ضرورة احترام أخلاقيات استعمال الذكاء الاصطناعي.

على هذا الأساس نقترح مايلي:

- يجب على الدول في مختلف أنحاء العالم بوضع نصوص قانونية واضحة تنظم عمل الذكاء الاصطناعي، لأن أي تباطي سوف ينتج عنه ضياع حقوق المتضررين نظرا لعجز النصوص القانونية الحالية في هذا المجال .

- على القاضي إذا ما عرض عليه نزاع يكون الذكاء الاصطناعي طرف فيه أن يعمل القواعد التقليدية لغاية إصدار نصوص قانونية، وعدم إهدار حقوق الضحايا بسبب عدم وجود النص القانوني.
- يجب وضع برامج تدريبية مكثفة في مجال الذكاء الاصطناعي لكافة المشتغلين في قطاع العدالة من قضاة ومحامين ووكلاء جمهورية إلخ... حتى تكون لهم القدرة على مواجهة هذه الظاهرة الجديدة.
- يجب وضع ميثاق للأخلاقيات يوضح في بشكل دقيق كيفية استعمال الذكاء الاصطناعي بشكل أخلاقي، مع تشكيل لجنة متخصصة تتكون من مختلف الفاعلين كرجال القانون والمختصين في الإعلام الآلي والمصنعين.
- يجب على الفقه العربي عموما والجزائري خصوصا معالجة هذا الموضوع من مختلف جوانبه القانونية بشكل علمي وعملي وعدم الاعتماد على ما ينتجه الفقه الغربي في هذا المجال، ومحاولة إنشاء هيئات عربية تعالج مسائل الذكاء الاصطناعي.

في الأخير نشمن جهود الدولة الجزائرية في مجال الذكاء الاصطناعي وتخصيص أموال معتبرة للباحثين والمختصين، وإنشاء مدرسة عليا للذكاء الاصطناعي، إلا أن هذه الجهود تبقى غير كافية، فلا بد من إرساء صناعة حقيقية في هذا المجال والبدء العمل بالذكاء الاصطناعي في مختلف المجالات خاصة السيارات ذاتية القيادة والتدخلات الجراحية بواسطة الروبوتات.

¹ VOIR : lesmakers.fr/ Statistiques sur l'Intelligence Artificielle (IA) en 2023, 08-09-2023,a 18 :15, <https://lesmakers.fr/statistiques-intelligence-artificielle/>

² عبد الرزاق وهبه سيد أحمد محمد، المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي، مجلة جيل للأبحاث القانونية المعمقة، لبنان، العدد 43، أكتوبر 2020، ص 18.

نريمان مسعودة بور غدة، المسؤولية عن فعل الأنظمة الإلكترونية الذكية، حوليات جامعة الجزائر 1، العدد 3، ج1، جوان 2017، ص 137.
⁴ يوسف إسلام، المسؤولية المدنية والذكاء الاصطناعي: أي حل؟، ملتقى دولي الذكاء الاصطناعي تحد جديد للقانون، حوليات جامعة الجزائر، العدد 7، 2018، ص 237 و 238.

بموجب القانون 10-05 المعدل والمتمم للقانون المدني الجزائري.⁵

⁶ محمد صديق محمد عبد الله، المركز القانوني للذكاء الاصطناعي، مجلة جامعة تكريت للحقوق، العراق، العدد 1، 2022، ص 244.

⁷ يوسف إسلام، لمرجع السابق، ص 234.

⁸ Agnieszka Krainńska, Legal personality and artificial intelligence , 07/09/2023, 18:52, <https://newtech.law/en/legal-personality-and-artificial-intelligence/>

⁹ عمار كريم الفتلاوي و علي عبد الجبار رحيم المشهدي، المسؤولية المدنية عن تقنية الذكاء الاصطناعي المعقد دراسة مقارنة، دار المعرفة للنشر والتوزيع، مصر، 2022، ص 28.

¹⁰ بن عثمان فريدة، الذكاء الاصطناعي مقارنة قانونية، مجلة دفاتر السياسة والقانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، العدد 02، 2020، ص 159.

¹¹ عمرو طه بدوي محمد، النظام القانوني للروبوتات الذكية، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة مدينة السادات، كلية الحقوق، العدد 2، 2021، 866.

¹² Résolution du Parlement européen du 16 février 2017 contenant des recommandations à la Commission concernant des règles de droit civil sur la robotique.

¹³ حسام الدين محمود حسن، واقع الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، *مجلة روح القوانين*، كلية الحقوق، جامعة سطط العدد 102، أبريل 2023، ص 153.

¹⁴ MARIE SOULEZ, Vers un droit civil européen de l' intelligence artificielle, article publiée sur le site <https://www.alain-bensoussan.com/avocats/droit-civil-europeen-intelligence-artificielle/2017/03/28/> date : 31/08/ 2022. A 18:45.

¹⁵ Résolution du Parlement européen du 16 février 2017 contenant des recommandations à la Commission concernant des règles de droit civil sur la robotique.

¹⁶ أنظر: المادة 50 من القانون المدني الجزائري .

¹⁷ عمرو طه بدوي محمد، المرجع السابق، ص 868.

¹⁸ Voir : Résolution du Parlement européen du 16 février 2017 contenant des recommandations à la Commission concernant des règles de droit civil sur la robotique (2013/2015(INL): "signale qu'une solution envisageable, face à la complexité de l'imputabilité des dommages causés par des robots de plus en plus autonomes, pourrait résider dans la mise en place d'un régime d'assurance obligatoire, comme c'est déjà le cas, entre autres, pour les automobiles; relève néanmoins que, contrairement au régime d'assurance des véhicules routiers, qui couvre les actes et l'inaction des automobilistes, un régime d'assurance robotique devrait tenir compte de toutes les responsabilités potentielles d'un bout à l'autre de la chaîne;" "

¹⁹ SIMON CHESTERMAN, ARTIFICIAL INTELLIGENCE AND THE LIMITS OF LEGAL PERSONALITY, *International and Comparative Law Quarterly*, Cambridge University Press, vol 69, October 2020, p. 826.

²⁰ خالد حسن أحمد لطفي، الذكاء الاصطناعي وحمايته من الناحية المدنية والجناحية، دار الفكر الجامعي، مصر، الطبعة الأولى، 2021، ص 100.

²¹ محمد عرفان الخطيب، المسؤولية المدنية والذكاء الاصطناعي... إمكانية المساءلة!، *مجلة كلية القانون الكويتية العالمية*، كلية القانون الكويتية العالمية، العدد 1، ص 120.

²² محمد شاكر محمود محمد دور الذكاء الاصطناعي في تطوير قواعد المسؤولية المدنية دراسة تحليلية، *مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية*، جامعة كركوك العراق، العدد 42، 2022، ص 628.

²³ Voir : 20minutes high-tech, tesla : L'entreprise rappelle 15.000 véhicules de sa Model X à cause de défauts de boulons, 04-09-2023 à 20:03, <https://www.20minutes.fr/high-tech/2718491-20200214-tesla-entreprise-rappelle-15000-vehicules-model-x-cause-defauts-boulons>

²⁴ خالد حسن أحمد لطفي، المرجع السابق، ص 103.

²⁵ LAYLO SULTONOVA and others, CONCEPTS OF LEGAL PERSONALITY OF ARTIFICIAL INTELLIGENCE, *Lex Humana* Universidade Católica de Petrópolis, Rio de Janeiro, Brasil, v. 15, n.3, 2023, p.15

²⁶ Voir : section 59 a : Résolution du Parlement européen du 16 février 2017.

²⁷ معمر بن طرية وقادة شهيدة، أضرار الروبوتات وتقنيات الذكاء الاصطناعي: تحد جديد لقانون المسؤولية المدنية الحالي لمحات في بعض مستحدثات القانون المقارن، *ملتقى دولي الذكاء الاصطناعي تحد جديد للقانون*، حوليات جامعة الجزائر، العدد 7، 2018، ص 134.

²⁸ خالد حسن أحمد لطفي، المرجع السابق، ص 106 و 107.

²⁹ Voir : Résolution du Parlement européen du 16 février 2017 contenant des recommandations à la Commission concernant des règles de droit civil sur la robotique (2013/2015(INL): souligne que le cadre éthique de référence devrait se fonder sur les principes de bienfaisance, de non-malfaisance, d'autonomie et de justice, sur les principes et valeurs consacrés à l'article 2 du traité sur l'Union européenne et par la Charte des droits fondamentaux de l'Union européenne (ci-après dénommée « Charte »), tels que la dignité humaine, l'égalité, la justice et l'équité, la non-discrimination, le consentement éclairé, le respect de la vie privée et de la vie familiale et la protection des données, ainsi que sur d'autres principes et valeurs fondateurs du droit de l'Union, tels que la non-stigmatisation, la transparence, l'autonomie, la responsabilité individuelle et la responsabilité sociale, et sur les pratiques et codes de déontologie existants;" "

³⁰ عمرو طه بدوي محمد، المرجع السابق، ص 881.

قائمة المراجع:

- بن عثمان فريدة، الذكاء الاصطناعي مقارنة قانونية، مجلة دفاتر السياسة والقانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، العدد 02، 2020.
- حسام الدين محمود حسن، واقع الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، مجلة روح القوانين، كلية الحقوق، جامعة طنطا، العدد 102، أبريل 2023
- رئاسة الجمهورية، الأمانة العامة للحكومة، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الأمر 75-58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق ل 26 سبتمبر سنة 1975 المتضمن القانون المدني المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية، العدد 78، الصادر بتاريخ 30 سبتمبر 1975، ص 990 وما يليها.
- عبد الرزاق وهبه سيد أحمد محمد، المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي، مجلة جيل للأبحاث القانونية المعمقة، لبنان، العدد 43، أكتوبر 2020.
- عمار كريم الفتلاوي و علي عبد الجبار رحيم المشهدي، المسؤولية المدنية عن تقنية الذكاء الاصطناعي المعقد دراسة مقارنة، دار المعرفة للنشر والتوزيع، مصر، 2022.
- محمد صديق محمد عبد الله، المركز القانوني للذكاء الاصطناعي، مجلة جامعة تكريت للحقوق، العراق، العدد 1، 2022.
- محمد شاكر محمود محمد دور الذكاء الاصطناعي في تطوير قواعد المسؤولية المدنية دراسة تحليلية، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك العراق، العدد 42، 2022.
- معمر بن طرية وقادة شهيدة، أضرار الروبوتات وتقنيات الذكاء الاصطناعي: تحد جديد لقانون المسؤولية المدنية الحالي لمحات في بعض مستحدثات القانون المقارن، ملتقى دولي الذكاء الاصطناعي تحد جديد للقانون، حوليات جامعة الجزائر، العدد 7، 2018.
- نريمان مسعودة بورغدة، المسؤولية عن فعل الأنظمة الالكترونية الذكية، حوليات جامعة الجزائر 1، العدد 3، ج 1، جوان 2017.
- يوسف إسلام، المسؤولية المدنية والذكاء الاصطناعي: أي حل؟، ملتقى دولي الذكاء الاصطناعي تحد جديد للقانون، حوليات جامعة الجزائر، العدد 7، 2018.

- Agnieszka Krainńska, **Legal personality and artificial intelligence**, 07/09/2023, 18:52, <https://newtech.law/en/legal-personality-and-artificial-intelligence/>
- LAYLO SULTONOVA and others, **CONCEPTS OF LEGAL PERSONALITY OF ARTIFICIAL INTELLIGENCE**, **Lex Humana**, Universidade Católica de Petrópolis, Rio de Janeiro, Brasil, v. 15, n.3, 2023.
- lesmakers.fr/ **Statistiques sur l'Intelligence Artificielle (IA) en 2023**, 08-09-2023, a 18 :15, <https://lesmakers.fr/statistiques-intelligence-artificielle/>
- MARIE SOULEZ, **Vers un droit civil européen de l' intelligence artificielle**, article publiée sur le site <https://www.alain-bensoussan.com/avocats/droit-civil-europeen-intelligence-artificielle/2017/03/28/> date : 31/08/ 2022. a 18:45.
- Résolution du Parlement européen du 16 février 2017 contenant des recommandations à la Commission concernant des règles de droit civil sur la robotique **(2013/2015(INL))** .
 - 20minutes high-tech, tesla : **L'entreprise rappelle 15.000 véhicules de sa Model X à cause de défauts de boulons**, 04-09-2023 a 20:03, <https://www.20minutes.fr/high-tech/2718491-20200214-tesla-entreprise-rappelle-15000-vehicules-model-x-cause-defauts-boulons>

—